

جامعة 8 ماي 1945 -قائمة-

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم القانونية

ينظم ملتقى وطني حول:



الحماية الجزائية للضحية في التشريع الجزائري

فعاليات الملتقى يوم:

02 ماي 2017

بمجمع هيلوبوليس -قائمة -

أهداف الملتقى :

- تسليط الضوء على مفهوم الضحية في النظام القانوني الجزائري .
- تصويب المفاهيم لدور أكثر للضحية خلال مسار الدعوى العمومية.
- إثراء القواعد القانونية وتوضيح مدى صلاحية الصيغ الصادرة بها من قبل المشرع .
- اقتراح مواد تغطي الفراغات والنقائص التي تشوب الوضعية القانونية للضحية عبر مسار الدعوى العمومية ولم لا حتى قبل تحريكها .

الموقع الإلكتروني للجامعة: www.univ-guelma.dz

1. إشكالية الملتقى:

لطالما اهتمت الدراسات الفقهية والقانونية بتعزيز مكانة المتهم/المشتبه فيه عبر مسار الدعوى العمومية، واستحداث الآليات التي تضمن حقوقه في مواجهة كل أطرافها، وذلك على حساب طرف ضعيف، يستوجب مركزه العناية والرعاية والحماية عبر كافة إجراءات سير الخصومة الجنائية، ألا وهو الضحية، فلم تكن هناك التفاتة فعلية لهذا الأخير إلى أن ظهرت في الأربعينيات والخمسينيات من القرن المنتهي دراسات لفتت الأنظار نحو ضحايا الجرائم داعية إلى الاهتمام بهم، ومنحهم الحماية القانونية اللازمة، ساهمت في تطويرها التغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي شهدها العالم في تلك الحقبة الزمنية، وكان ذلك مدخلا للمفكرين والباحثين لموضوع الضحايا "victims"، الذي سرعان ما تطور ليصبح علما من العلوم الإنسانية، يسترعي الانتباه ويفسح المجال لأنشطة المؤسسات الأكاديمية.

ورغم مرور حوالي قرن من الزمان، مازال هناك خلاف قائم حول مفهوم علم الضحايا ومدى نطاقه، وذلك لصعوبة حصر أسباب التضرر الذي يتعرض له الإنسان في هذا العصر.

ومما حرص الفقه والقضاء على توضيحه بالشرح والتأصيل، هو من يحتل مركز الضحية في القانون؟ أين استخدمت عدة مصطلحات للإشارة إلى الشخص الذي ارتكبت في حقه الجريمة، فتارة هو المجني عليه، وتارة هو المضرور من الجريمة وتارة أخرى هو المدعي المدني، وهناك بطبيعة الحال حماية قانونية ثابتة للضحية تقر له مختلف الحقوق عبر مراحل الدعوى العمومية، منذ لحظة وقوع الجريمة وحتى صدور حكم بات، مما يقدم لطرح الإشكاليات التالية، والتي يهدف هذا الملتقى إلى تغطية اغلب الجزئيات المندرجة ضمنها بالإجابات الكافية:

فما هو المقصود بمصطلح الضحية في الفقه والقانون والقضاء؟

وماهي صور الحماية التي قرر لها المشرع الجزائري عبر مسار الخصومة الجزائية، والضمانات المقررة لتجسيدها؟

محاوِر الملتقى:

المحور الأول: التأصيل الفقهي والقانوني لمصطلح الضحية

- تعريف الضحية وتمييزه عما يشابهه من مصطلحات
- الموقف التشريعي والقضائي من مصطلح الضحية.

المحور الثاني: الحماية المقررة للضحية قبل تحريك الدعوى العمومية

- الحماية أمام جهاز الضبطية القضائية.
- الحماية أمام جهاز النيابة العامة.

المحور الثالث: الحماية المقررة للضحية بعد تحريك الدعوى العمومية

- حماية الضحية من طرف قضاء التحقيق
- حماية الضحية من طرف جهات الحكم.
- دور الدولة في ضمان جبر ضرر الضحية

نقاط نقاشية

- مناقشة التعديل الجديد لقانون الإجراءات الجزائية، ومدى توفيق المشرع في توفير سبل الحماية والرعاية للضحية الشاهد.

- دراسة مدى إمكانية إدخال الغير (منظمات المجتمع المدني كمنظمة حماية المستهلك أو شركات التأمين) كأطراف ترافق الضحية عبر مسار الدعوى العمومية.

1. اللجنة العلمية للملتقى :

- د/ حسون محمد علي جامعة قالمة رئيسا .
- د/ بن عشي حفصية جامعة باتنة 01 عضوا .
- د/ العايب سامية جامعة قالمة عضوا
- د/ عيساوي نبيلة جامعة قالمة عضوا .
- د/ مشري سهيلة جامعة قالمة عضوا .
- د/ عثمانية كوثر جامعة خنشلة عضوا
- د/ سواالم سفيان جامعة سوق اهراس عضوا
- د/ خليفة محمد جامعة عنابة عضوا
- د/ نجار لويزة جامعة قالمة عضوا
- د/ فارة سماح جامعة قالمة عضوا
- د/ شوايدية منية جامعة قالمة عضوا
- د/ شيعاوي وفاء جامعة الجزائر عضوا
- د/ حميداني محمد جامعة قالمة عضوا
- د/ بوخميس سهيلة جامعة قالمة عضوا
- د/ مقلاتي مونة جامعة قالمة عضوا
- د/ فنيديس احمد جامعة قالمة عضوا

2. اللجنة التنظيمية للملتقى :

- د / مقلاتي مونة رئيسا .
➤ د / مشري راضية عضوا .
➤ د/ العايب سامية عضوا .
➤ د/ فارة سماح عضوا .
➤ د/ فنيديس احمد عضوا .
➤ أ/ فلكاوي مريم عضوا .

شروط المشاركة :

- (1) تكتب المداخلة طبقا للأصول العلمية المتعارف عليها، باللغة العربية أو الانجليزية أو الفرنسية .
(2) تكتب المادة العربية بخط Simplified Arabic حجم 14، أما الفرنسية فبخط Times New Roman، حجم 12.
(3) تتراوح صفحات البحث من 15 - 20 صفحة A4.
(4) يرسل الملخص والمداخلة الكاملة على البريد الإلكتروني للملتقى، ولا تقبل الفاكسات.
(5) يشترط أن يكون البحث أصليا لم يتم نشره من قبل، ولم يسبق أن قدم في مؤتمرات أو ملتقيات علمية سابقة.
(6) تخضع جميع البحوث للتحكيم العلمي، والأولوية للأعمال المتصلة بدقة بالعناوين المقترحة.
(7) لا تقبل المداخلات المشتركة، ولا يقبل تقديم أكثر من مداخلة.
(8) ترفض كل مداخلة لا يتطابق مضمونها مع الملخص المرسل.
(9) مداخلات النقاط النقاشية تحتوي على إطار واضح للتحليل ونتائج واضحة وعلمية.

(10) ترجح المداخلات التي تتطابق مع عناوين المحاور وعناصر الملتقى.

(11) لا تؤكد المشاركة إلا بعد التحكيم النهائي للمداخلة.

(12) تتكفل الجهة المنظمة بمبيت ليلة واحدة للمشارك، وأي زيادة تكون على عاتق المعني.

(13) تحدد حقوق المشاركة على النحو التالي:

- أساتذة : 4000 دج

- طلبة الدكتوراه: 2000 دج.

إستمارة المشاركة :

- الاسم:.....اللقب:.....
الرتبة العلمية:.....
التخصص:.....
الوظيفة:.....
المؤسسة:.....
رقم الهاتف (إجباري):.....
البريد الإلكتروني (إجباري):.....
رقم المحور:.....
عنوان المداخلة:.....
ملخص المداخلة:.....

المراسلات :

توجه المراسلات إلى:البريد الإلكتروني للملتقى:

droitsemi@gmail.com

الأجال :

- آخر أجل لاستقبال الملخصات: 2017/04/01.
➤ آخر أجل للرد بقبول الملخصات: 2017/04//02.
➤ آخر أجل لاستقبال المداخلات: 2017/04/22
➤ تحكيم وقبول المداخلات النهائية: 2017/04/23.
➤ فعاليات الملتقى: 2017/05/02.